

Distr.: General
15 December 2000
Arabic
Original: English



بيان موجز أعده الأمين العام عن المسائل المعروضة على مجلس الأمن وعن المرحلة التي بلغها النظر في تلك المسائل

إضافة

عملاً بالمادة ١١ من النظام الداخلي المؤقت لمجلس الأمن، يقدم الأمين العام البيان الموجز التالي.

ترد قائمة البنود المعروضة على مجلس الأمن في الوثائق S/2000/40 المؤرخة ١٥ شباط/فبراير ٢٠٠٠، و S/2000/40/Add.1 المؤرخة ٢١ شباط/فبراير ٢٠٠٠، و S/2000/40/Add.5 المؤرخة ٢٨ آذار/مارس ٢٠٠٠، و S/2000/40/Add.8 المؤرخة ١٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٠، و S/2000/40/Add.9 المؤرخة ١٩ نيسان/أبريل ٢٠٠٠، و S/2000/40/Add.15 المؤرخة ٢٣ أيار/مايو ٢٠٠٠، و S/2000/40/Add.28 المؤرخة ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٠، و S/2000/40/Add.39 المؤرخة ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠، و S/2000/40/Add.42 المؤرخة ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠، و S/2000/40/Add.44 المؤرخة ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠، و S/2000/40/Add.45 المؤرخة ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠.

وخلال الأسبوع المنتهي في ٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠، اتخذ مجلس الأمن إجراءات بشأن البنود التالية:

الحالة بين العراق والكويت (انظر S/21100/Add.30-33، 36-38، 42، 43، و 47؛ و S/22110/Add.6-9، 13، 14، 17، 20، 24، 25، 32، 37، و 40؛ S/23370/Add.8، 11، 28، 34 و 39؛ S/25070/Add.1، 2، 5، 21، 24 و Corr.1، 26 و 47؛ S/1994/20/Add.8، 39-41 و 45؛ S/1995/40/Add.14؛ S/1996/15/Add.11، 12، 23 و 33؛ S/1997/40/Add.15، 22-24، 36، 42، 43، 45، 48 و 51؛ S/1998/44/Add.2، 7، 9، 12، 19، 24، 36، 44، 47

و 50؛ S/1999/25/Add.19، 39، 45 و 47-49؛ و S/2000/40/Add.11، 12 و 22؛ وانظر أيضا S/23370/Add.10، 32، 35 و 47)

استأنف مجلس الأمن نظره في هذا البند في جلسته ٤٢٤١ المعقودة يوم ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠، وفقا للتفاهم الذي توصل إليه في مشاوراته السابقة، وكان معروضا عليه تقرير الأمين العام المقدم عملا بالفقرة ٥ من قرار مجلس الأمن ١٣٠٢ (٢٠٠٠) (S/2000/1132).

ووجه الرئيس الانتباه إلى مشروع قرار (S/2000/1149) مقدم من المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية.

وشرع مجلس الأمن في التصويت على مشروع القرار S/2000/1149، واعتمده بالإجماع بوصفه القرار ١٣٣٠ (٢٠٠٠) (للاطلاع على النص، انظر S/RES/1330 (2000)؛ الذي سيصدر في "الوثائق الرسمية لمجلس الأمن، السنة الخامسة والخمسون، قرارات ومقررات مجلس الأمن، ٢٠٠٠".

مسؤولية مجلس الأمن عن صون السلم والأمن الدوليين (انظر S/1998/44/Add.19، 21، 22 و S/1999/25/Add.41)

استأنف مجلس الأمن نظره في هذا البند في جلسته ٤٢٤٢ و ٤٢٤٣ المعقودتين يوم ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠، وفقا للتفاهم الذي توصل إليه في مشاوراته السابقة.

وفي الجلسة ٤٢٤٢، ووفقا للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاورات المجلس السابقة، وجه الرئيس، بموافقة المجلس، دعوة بموجب المادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس إلى السيد هانس كوريل، وكيل الأمين العام للشؤون القانونية، المستشار القانوني.

وفي الجلسة ٤٢٤٣، ذكر الرئيس أنه قد أذن له في أعقاب المشاورات التي أجراها المجلس بأن يدلي ببيان باسم المجلس وتلا نص ذلك البيان (للاطلاع على النص، انظر S/PRST/2000/38؛ الذي سيصدر في "الوثائق الرسمية لمجلس الأمن، السنة الخامسة والخمسون، قرارات ومقررات مجلس الأمن، ٢٠٠٠".

الحالة في تيمور الشرقية (انظر S/11593/Add.50 و S/11935/Add.15 و 16؛ S/1999/25/Add.17، 22، 25، 30، 33-36، 42 و 50؛ و S/2000/40/Add.4، 11، 16، 20، 25، 29، 30، 34، 35، 37، 38، 40، 46 و 47)

استأنف مجلس الأمن نظره في هذا البند في جلسته ٤٢٤٤ المعقودة يوم ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠، وفقا للتفاهم الذي توصل إليه في مشاوراته السابقة، وكان معروضا عليه تقرير بعثه مجلس الأمن إلى تيمور الشرقية وإندونيسيا (S/2000/1105).

وذكر الرئيس أنه قد أذن له، في أعقاب المشاورات التي أجراها المجلس، بأن يدلي ببيان باسم المجلس وتلا نص ذلك البيان (للاطلاع على النص، انظر S/PRST/2000/39؛ الذي سيصدر في "الوثائق الرسمية لمجلس الأمن، السنة الخامسة والخمسون، قرارات ومقررات مجلس الأمن، ٢٠٠٠").
